

الدكتور/ سحنون عقبة

الرتبة العلمية: أستاذ محاضر أ

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة

البريد الإلكتروني: o.sahnoune@univ-emir.dz

الهاتف: (+)213.550.26.84.00

الدكتور/ جابر سطحي

الرتبة العلمية: أستاذ محاضر أ

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة

مداخلة بعنوان:

آليات تفعيل التمويل الإسلامي في الجزائر

الملتقى الدولي الأول حول:

تحديات تمويل الاستثمار في بيئة الأعمال – رؤية إسلامية

يومي: 12-13 نوفمبر 2019

جامعة العربي التبسي- تبسة

آليات تفعيل التمويل الإسلامي في الجزائر

Email : s.okba@yahoo.fr

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

د/ سحنون عقبة

Email:

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

د/ جابر سطحي

sotehidiaber@yahoo.fr

ملخص:

يعد التمويل الإسلامي من الأدبيات الحديثة نسبيا في علوم المالية، إذ يركز على المبادئ الأساسية للشريعة الإسلامية التي تختلف عن المبادئ التي تعتمدها النماذج التعاقدية والتجارية للتمويل. تركز هذه الدراسة على تحليل واقع مؤسسات التمويل الإسلامي خصوصا البنكية منها في ضمن المنظومة الاقتصادية الجزائرية، وكيفية تفعيلها كبديل تمويلي حقيقي للاستثمار في ظل المشاكل التي يعرفها القطاع البنكي في الجزائر من عدم كفاءة الأصول وتدني مستويات الربحية والاحتكار النسبي للعمل البنكي من قبل البنوك العمومية وكذا غياب آليات حقيقية لتكريس المنافسة البنكية. تتطرق ورقة البحث كذلك إلى أهم التحديات القانونية والتنظيمية والتنافسية التي تصادفها مؤسسات التمويل الإسلامي لدى محاولتها ولوج السوق البنكية الجزائرية أو لدى محاولتها تعزيز مركزها التنافسي في بيئة مصرفية يغلب عليها طابع البنوك التجارية التقليدية.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي – البنوك الإسلامية – الاستثمار – السوق البنكية الجزائرية.

Abstract:

The islamic financial is considered as a new lexical in finance sciences. It takes the different principals of islamic's Charia to make the difference between its practices and practices of the conventionnel finance. This paper is basicaly focusing on analysis of islamic Financial institutions context, espacially the institutions of islamic banking. This research tries to analyse if the islamic banks can really be the alternatives of the convontionnal banks, and can be an other support of economic development.

The aim of this research is putting some new definitions of defeats which can the obstacle of development of Islamic banking in Algeria and how can authorities pass through them to realizes the economic's and social's goals of the global politics in Algeria.

Key Words : Islamic financial – Islamic banking- investment- Algerian banking market.

تمهيد:

تبنت الجزائر منذ تحولها عن النهج الاقتصادي المركزي إلى اقتصاد السوق مطلع العقد الأخير من القرن العشرين، عدد الخطط والبرامج التنموية بشكل منفرد أو تحت إشراف هيئات اقتصادية ومالية دولية أو في إطار شراكة إقليمية. ركزت الجهود التنموية للجزائر على ضرورة الخروج من التبعية الهيكلية لتصدير المنتجات الطاقوية والطبيعية من بترول وغاز وفوسفات وحديد إلى الاستثمار في قطاعات الزراعة والسياحة والاستثمار الصناعي، غير أنها صادفت في هذا المسعى العديد من التحديات والعراقيل، تمثل أهمها في إشكالية الأوعية العقارية والتأهيل العلمي والمهني لرأس المال البشري، فضلا عن التحديات المتعلقة برأس المال والبدائل التمويلية المتاحة، في ظل غياب دور حقيقي فعال للسوق المالية واقتصاد التمويل المتاح على الجهاز البنكي الذي يعاني في الأساس من اختلالات جمة بسبب الاحتكار العمومي للعمل المصرفي وغياب المنافسة البناءة.

في محاولة لتعزيز السلامة المصرفية ورفع كفاءة التمويل المصرفي في الجزائر، تبنت السلطات الاقتصادية والنقدية الجزائرية عدة إجراءات هيكلية ووظيفية، منها ما مس السياسة النقدية مباشرة ومنها من ذهب إلى تعديل التنظيم الاحترازي للعمل البنكي. من بين أهم ما استحدثته السلطة النقدية في مجال السياسة النقدية هو الانفتاح على الشبائيك المصرفية التشاركية نهاية سنة 2018، لاستقطاب السيولة وطرح بدائل تمويلية مستحدثة تتماشى وفق متطلبات القواعد الأساسية للمالية الإسلامية من هذا المنطلق، تتلخص إشكالية ورقة بحثنا في التساؤل الرئيسي التالي:

- ما هي الآليات العملية لتفعيل التمويل الإسلامي بالجزائر؟
 - تندرج ضمن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية التفسيرية، وهي كالآتي:
 - ما مفهوم التمويل الإسلامي؟ وما هي صيغه البنكية التقليدية والحديثة؟
 - ما هي تحديات تفعيل التمويل الإسلامي في الجزائر؟
 - ما واقع التجربة الجزائرية في التمويل الإسلامي؟ وما هي آليات إنجاحها؟
- للإجابة على كل هذه الإشكاليات وغيرها من التساؤلات الجزئية، اعتمدنا خطة البحث المبينة فيما يلي:
- أولاً: مفهوم التمويل الإسلامي وصيغه التقليدية والحديثة**
- ثانياً: تحديات تطبيق صيغ التمويل الإسلامي**
- ثالثاً: واقع التمويل الإسلامي وآلياته تفعيله في الجزائر**

أولاً: مفهوم التمويل الإسلامي وصيغه التقليدية والحديثة

يعتبر مفهوم التمويل الإسلامي مفهوماً حديثاً نسبياً في مفاهيم علوم المالية وممارساتها التطبيقية، إذ يرجع جل الكتاب والمهتمين بالاقتصاد الإسلامي ظهوره على الصعيد العملي إلى مطلع النصف الثاني من القرن العشرين، أين شرعت بعض الدول (على رأسها السودان والكويت والبحرين) في منح تراخيص لمؤسسات مالية ومكاتب اتصال مالي تتوافق أعمالها مع أحكام الشريعة الإسلامية وتتفادى ممارسة الأعمال المالية والتمويلية التعاقدية الشائعة في البنوك التجارية.

وقد صيغت لتوضيح فكرة التمويل الإسلامي عديد التعاريف، نذكر منها:

"هو نظام قائم على أحكام الشريعة الإسلامية يسمح بنقل رؤوس الأموال من أصحاب الفائض وأصحاب العجز بما يتيح تحقيق عوائد تشاركية للطرفين في ظل اقتسام مخاطر الاستثمارات المراد تنفيذها" (01)

"التمويل الإسلامي هو مجموع الأدوات المالية والقانونية التي تتيح تخصيص رؤوس الأموال المدخرة في استثمارات حقيقية عينية أو خدمية، مع مراعاة أن تكون هذه الأدوات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية" (02)

"ينفرد التمويل الإسلامي بوظيفة نقل رؤوس الأموال عبر مؤسسات مالية إسلامية كالبنوك الإسلامية ومؤسسات التأمين الإسلامية إلى الاستثمارات الحقيقية المزمع تحقيقها" (03)

من خلال ما تقدم، تتبلور فكرة أن للتمويل الإسلامي نفس وظائف التمويل التقليدي، وهي تخصيص الموارد المالية ورؤوس الأموال ونقلها إلى أصحاب العجز عبر مؤسسات وسيطة، مع اختلاف في آليات وقنوات التمويل التي لابد أن تكون في أنظمة التمويل الإسلامي متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها الفقهية. فيما يرد سنحاول التفصيل في خصائص التمويل الإسلامي، للوقوف على أهم ميزاته العملية والتنافسية الداعمة للاستثمار الحقيقي العيني والخدمي.

1. خصائص التمويل الإسلامي:

تعتمد فلسفة التمويل الإسلامي على مبدأ أساسي يتمثل في كون ملكية الإنسان لما في يده من أموال ملكية مقيدة، وتستند هذه الملكية إلى الاستخلاف الذي يستوجب طرعا مشروعة للحصول على رأس المال وطرق مشروعة لاستثماره وإنفاقه. عموما يمتاز التمويل في الاقتصاد الإسلامي عن التمويل التقليدي الربوي، بالخصائص التالية: (04)

- تحريم الربا: يبنى التمويل الإسلامي على تحريم الربا، في كافة المعاملات المالية سواء كانت مصرفية أو تجارية أو تأمينية، وعلى ذلك يحرم جل الفقهاء التمويل بالفائدة التي تطبقها البنوك التجارية على الإيداع وعلى الإقراض، بالرغم وجود بعض الآراء التي تبحث في كون الفائدة البنكية ربا أم لا.
- مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر: لا يجوز لمؤسسات التمويل الإسلامي من بنوك ومؤسسات تكافل أن تستفرد بالأرباح دون عملائها أو تكبدن خسائر دون أن تتحمل جزءا منها، ضمانا لاستمرار عملية التمويل من جهة، وتحقيقا للارتباط بالاقتصاد الحقيقي من جهة أخرى.
- التكافل الاجتماعي: لا يهدف التمويل الإسلامي إلى التربح المطلق، بل يأخذ في الحسبان ربط المنفعة الاقتصادية التي يتحصل عليها بالمنفعة الاجتماعية التي تعود على المجتمع ككل، وعلى الرغم من أن هذه الخاصية صعبة الإسقاط عمليا إلا أنها تبقى إحدى أهداف التمويل الإسلامي المرجوة.
- لا ضرر ولا ضرار: تمثل هذه القاعدة إحدى أهم أسس المعاملات المالية الإسلامية، بحيث يتوجب على الطرفين أو الأطراف المتدخلة في عملية التمويل أن لا تعتمد إلحاق الضرر ببعضها البعض، وأن تفي بما تم التعاقد عليه دون غبن أو غرر أو مفسدة.
- الغنم بالغرم: لا يجيز النظام التمويلي الإسلامي الكسب أو التربح من غير مخاطرة، وبالتالي لابد على مؤسسات التمويل الإسلامي أن تتحمل جزءا من المخاطر رفقة عملائها لتكون لها مشروعية الحصول على العوائد.
- ويبقى التمويل الإسلامي، في ظل ما يلاقيه من تحديات وصعوبات قانونية وتنظيمية، في سعي مستمر للحفاظ على خصائصه وتكريسها عمليا، لضمان عدم الإخلال بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

2. صيغ التمويل الإسلامي:

تنقسم صيغ التمويل الإسلامي إلى قسمين؛ صيغ تقليدية أساسية وصيغ مشتقة مستحدثة.

1.2. الصيغ الأساسية التقليدية للتمويل الإسلامي: تتمثل في الآتي (05):

- **المراحة:** هي اتفاق بين المشتري لسلعة معينة والبائع لها، وبمواصفات محددة على أساس كلفة السلعة، أي ثمنها الأصلي ومصاريفها، إضافة إلى هامش ربح يتفق عليه البائع والمشتري، والسلعة قد تسلم في الحال أو بعد أجل معين، كما أن الثمن قد يسلم في الحال أو لاحقا. وهي نوع من أنواع بيوع الأمانة.
- **السلم:** هو أخذ عاجل بأجل، وسمي بهذا العقد لكونه معجلا، والسلم عادة يكون بما ليس موجود في ملكه فيكون العقد معجلا، ويقال أسلم الرجل في البر أي أسلف من السلم وأسلف في كذا و سلف، إذا قدم الثمن فيه، والسلف نوع من البيوع يعجل فيه الثمن و تضبط فيه السلعة بالوصف إلى أجل معلوم، وعليه فالسلم هو بيع شيء موصوف في الذمة بلفظ السلم أو السلف، وهو نوع من البيوع يستثنى فيه بيع المعدم وما ليس عند الإنسان، وعليه فهو بيع الأجل بعاجل، كأن يبيع الشخص شيئا يحين أجله أجلا ويقبض ثمنه عاجلا، نظرا لحاجته لهذا الثمن.

- **الاستصناع:** هو عقد يشترى به في الحال شيء مما يصنع صنعا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة وثمان محدد، وللمؤسسة المالية أن تقوم بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلاً من العميل، وبعد الانتهاء من التصنيع يقوم البنك ببيعها لعميله لقاء ما دفعه في تصنيعها زائد ربح.

- **الإجارة:** عرفها المالكية بأنها عبارة عن تملك منافع شيء مباحة معلومة بعوض. وهناك من الفقهاء الذين يعتبرونها نوع من أنواع البيوع لأنها بيع المنافع، والبيع بيع الأعيان، والمنافع بمنزلة الأعيان. تطبق البنوك الإسلامية الإجارة من خلال:

أ- الإجارة المنتهية بالتمليك: هي عقد بين المستأجر والبنك يقدم الأخير سلعة معينة مقابل أجره معينة يدفعها المستأجر على أقساط خلال مدة محددة، وتنتقل بعدها ملكية السلعة إلى المستأجر بعد سداد آخر قسط بعقد جديد. أي أن يتم تملكها بعقد مستقل وهو إما هبة أو بئمن حقيقي أو رمزي. وهذه الطريقة هي الأكثر شيوعاً واستخداماً من قبل المصارف الإسلامية، وتتميز بأنها تتضمن عقدين، الأول هو عقد إجارة العين، والثاني هو عقد الوعد بالبيع.

ب- الإجارة التشغيلية: في هذا النوع يقوم المؤجر بتملك العين و تأجيرها إلى المستأجر لفترة محددة بأقساط معلومة، و يضمن التلف المترتب على عملية التأجير إلا في حالة ثبوت تقصير المستأجر، ويهدف المؤجر من وراء هذا العقد إلى تملك الأصل و تأجيرها لعدة مرات، فهو لا يتنازل عنه، بل يسترده في نهاية مدة التأجير.

- **المشاركة:** المشاركة في المصارف الإسلامية تعني تقديم المصرف والزبون حصة من رأس المال بنسبة ثابتة أو مختلفة، من أجل إنشاء مشروع جديد أو تمويل مشروع قائم، بحيث يصبح كل منهما ممتلكاً حصة بنسبة معلومة في رأس المال ثابتة أو متناقصة، واستعداد كل منهما لتحصيل الحقوق وتحمل الواجبات. تأخذ المشاركة في المصارف الإسلامية عدة طرق حسب الصيغة التي تحكم العقد، فتكون إما مشاركة ثابتة أو مشاركة في تمويل صفقة معينة، أو مشاركة منتهية بالتمليك يحل فيها أحد الطرفين مكان الآخر.

- **المضاربة:** المضاربة هي صيغة من صيغ التمويل الإسلامي القائمة على أساس المشاركة حيث يشترك في عقدها طرفان، الطرف الأول يقدم رأس المال ويسمى رب المال، والثاني يقدم العمل ويسمى المضارب أو رب العمل، ويتم توزيع الربح الناتج بينهما بنسب متفق عليها ابتداءً، أي أنهما شركاء في الربح والمكسب بحسب الاتفاق، وفي حالة الخسارة فيتحملها صاحب المال لوحده، وكفي المضارب خسارة جهده وعمله إذالم يثبت عنه التعدي والتقصير.

- **المزارعة:** هي عقد بين مالك الأرض والعامل، على أن يعمل في الأرض ببعض ما يخرج منها، وقد يكون البذر من المالك أو العامل. وبالتالي فالمزارعة هي شركة بين طرفين، يقدم أحدهما الأرض وقد يقدم معها البذور والثاني يبذل جهده وعمله لزرعها، ويشتركا في المحصول الناتج حسب الاتفاق. وتعتبر المزارعة من أدوات توظيف الأموال المتاحة للمصرف الإسلامي، وهي أداة تمويلية قائمة على أساس المشاركة، تساهم في التنمية الزراعية واستغلال الأراضي المعطلة وتشغيل العمال، كما تقلل من النزوح الريفي إلى المدن، إلا أنه نادر ما تستخدم المصارف الإسلامية هذه الصيغة في تمويل القطاع الزراعي.

- **القرض الحسن:** يعرف القرض الحسن بأنه: "ما يعطى للغير من المال ليرد مرة أخرى دون زيادة على أصله، والزيادة على أصل القرض هو الربا المحرم شرعاً"، وتضاف له كلمة (حسن) لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة، والقرض الحسن هو صيغة تستخدمها المصارف الإسلامية من أجل توفير التمويل المناسب للأشخاص دون اللجوء إلى الإقراض بفائدة، أو توقع تحقيق منفعة من ورائه.

2.2. الصيغ المشتقة المستحدثة للتمويل الإسلامية: تتمثل أساساً في:

- **الصكوك:** تعتبر صكوك التمويل الإسلامي من الأدوات الحديثة التي تستخدمها البنوك الإسلامية في جلب الأموال و استثمارها على أسس شرعية، ومن بينها ما يلي (06):

أ- سندات المقارضة أو صكوك المضاربة: عرفها مجمع الفقه الإسلامي المنعقد بجدة في فبراير 1988 م كما يلي: " سندات المقارضة هي أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال القراض (المضاربة) بإصدار صكوك ملكية برأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه، ويفضل تسمية هذه الأداة الاستثمارية بصكوك المقارضة"، وبالتالي فصكوك المقارضة تخضع لنفس الشروط الواجب توفيرها في عقد المضاربة من حيث معلومية رأس المال والربح وغيرها، والبنك لا يضمن إعادة الأموال لأصحابها في حالة الخسارة إلا في حالة ثبوت تعديه وتقصيره. وتنقسم صكوك المضاربة إلى عدة أنواع أهمها (07):

- صكوك المضاربة طويل الأجل: تتراوح مدتها من عشرة إلى عشرين سنة، وتكون غير مخصصة لمشروع معين، كما تحدد الأرباح والخسائر سنويا لينال كل صك حصته من الأرباح أو الخسائر.
- صكوك المضاربة لمشروع معين: تكون مدتها محددة حسب عمر المشروع، حيث يقسم ما يحتاج إليه المشروع على صكوك متساوية محددة القيمة تقوم بإصدارها جهة معينة كالبنك مثلا، ويتفرع عن هذا النوع عدة أنواع أخرى هي:
- صكوك المضاربة المستمرة بالتدريج: وذلك بأن ترد قيمة الصكوك مع أرباحها في مدة زمنية محددة كنسبة من قيمة الصك كل سنة مثلا.
- صكوك المضاربة المستردة في آخر المشروع: وذلك بأن ترد قيمة الصكوك بالإضافة إلى الأرباح والخسائر إن وجدت في آخر المشروع.
- صكوك المضاربة المنتهية بالتمليك: ويكون ذلك برد قيمة الصكوك من خلال التعويض عنها بجزء من المشروع.
- ب- صكوك المشاركة: وهي صكوك استثمارية تمثل ملكية رأس مال الشركة، ويكون لحاملها الحق في إدارة وتسيير الشركة (08).
- ويمكن إصدار صكوك المشاركة على عدة صور كالمشاركة الدائمة والمشاركة المحددة بفترة زمنية والمشاركة المنتهية بالتمليك (09).
- ج- صكوك الإيجار: حيث يقوم البنك الإسلامي بإصدار هذا النوع من الصكوك لشراء عقارات مثلا، ويقوم بتأجيرها مقابل عائد محدد، ثم يوزع هذا العائد على حاملي هذه الصكوك.
- **شهادات الاستثمار الإسلامية:** تقوم هذه الشهادات على أحكام المضاربة، فأصحاب الودائع والشهادات يمثلون رأس المال، وتقوم الجهة المصدرة بدور المضارب، مع الاتفاق على نسبة الربح وتحمل رب المال الخسارة، ولا يقل أجل هذه الشهادات عن السنة. (10)
- وقد قام البنك الإسلامي للتمنية بإصدار هذه الشهادات، وجاء وصف شهادات الاستثمار في محفظة البنوك الإسلامية التي يديرها البنك بأنها: المستندات التي تمثل نصيبا في ملكية المحفظة وتسجل في سجل الشهادات بأسماء مالكيها، وتخصص هذه المحفظة لتمويل تجارة الدولة الإسلامية، وتكون موجوداتها تحت يد البنك بصفته مضاربا. وتنقسم هذه الشهادات إلى نوعين (11):
- أ- شهادات الاستثمار المخصصة (الإصدار الأساسي): وهي مجموعة الشهادات التي تصدر عند تأسيس المحفظة الاستثمارية، وتقتصر ملكيتها على البنوك أو المؤسسات المالية الإسلامية.
- ب- شهادات الاستثمار العام (الإصدارات اللاحقة): وهي مجموع الشهادات التي تصدر بعد تأسيس محفظة الاستثمار وتطرح للاكتتاب العام، وتمتاز هذه الشهادات بإمكانية تسيلها.

ثانيا: تحديات تطبيق صيغ التمويل الإسلامي

- تجدر الإشارة في هذه النقطة من ورقة البحث أن البنوك الإسلامية عرضة لبعض التحديات التي تفرضها عليها البيئة التي تنتمي إليها والتي من شأنها أن توجه أدائها في مسلك معين. يمكن إيجاز هذه التحديات في الآتي (12):
- **تحديات الحصول على التراخيص:** يمثل هذا الأمر العقبة الأولى الأكبر التي تواجه أي بنك إسلامي لدى اعتزامه ولوج سوق مصرفية ما، ذلك أن التشريع المصرفي المعمول به قد لا يتوافق و قدرة البنك الإسلامي على الوفاء أو الالتزام به، خصوصا ما تعلق بالشروط الأساسية للحدود الدنيا من رأس المال والاقتطاعات الأولية المعوضة التي تفرضها السلطة النقدية، فضلا عن وجوب الانخراط في أنظمة المقاصة الإلكترونية و التسوية بين البنوك الخاضعة لأسعار الفائدة اليومية .. الخ
- إن الاستجابة للشروط القاسية التي تفرضها التشريعات المصرفية المطبقة في جل الاقتصاديات و التي لا تتوافق مع الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية و التي من خلالها ينظر إليها على أنها مؤسسات مالية ذات طبيعة خاصة، يحتم على البنوك الإسلامية تحمل كثير من التكاليف السابقة للتشغيل مما يضعف مركزها المالي لدى بدءها مزاوله النشاط. كذلك فإن محاولة تقوية العلامة التجارية و كسب رضا العملاء في بيئة مصرفية يغلب عليها التمويل الربوي، يحتم على البنوك الإسلامية إعداد و تنفيذ حملة تسويقية متكاملة عالية التكلفة يتناقص معها الهامش المحقق في السنوات الأولى لبدء النشاط بالنسبة لهذه البنوك.

- **تحديات السياسة النقدية و إشراف السلطات النقدية:** يعتبر هذا الإشكال العملي عقبة أخرى في وجه البنوك الإسلامية التي تزاوّل أنشطتها في بيئة مصرفية يغلب عليها الطابع البنكي الربوي، إذ يصعب على البنك الإسلامي تتبع مسار السياسة النقدية التي يرسمها و ينفذها البنك المركزي عبر أدوات السياسة النقدية التقليدية كسعر الفائدة و إعادة الخصم و السوق المفتوحة، ما يجعله عرضة لرقابة أكبر من السلطة النقدية في محاولة لإجباره على تحقيق الهدف الانكماشى أو التوسعى للسياسة النقدية فضلا عن صعوبة تطبيق شروط التنظيم الاحترازي للسلامة البنكية الذي يصاحب عادة السياسة النقدية، الأمر الذي قد يعيق قدرة البنك على تقديم خدماته وفق الاستراتيجية التي يحددها، ما قد يؤدي إلى تراجع ربحيته و إغراض المستثمرين عن تقديم مدخراتهم للاستثمار على المدى المتوسط والطويل(13).

من جهة ثالثة، و نظرا لضرورة تبني مخاطرة عالية من قبل البنوك الإسلامية أملا في تغطية التكاليف الثابتة المرتفعة (بما فيها التكاليف المتأثية من ارتفاع الشروط التنظيمية ومحاولة التكيف معها) ، تغدو التكاليف المالية للعملاء الذين يتعاملون مع البنك الإسلامي مرتفعة، مما قد يضعف قاعدة هذا الأخير من العملاء و من الأصول المصرفية (14).

- **تحديات البيئة التنافسية:** صحيح أن البنوك الإسلامية تتمتع بوضع تنافسي متميز ناجم عن احتكار القلة الذي تزاوّل في الأسواق التي تقدم منتجات مصرفية و مالية تتوافق مع تعاليم الشريعة الإسلامية السمحاء، غير أن تكلفة رأس المال المرتفعة في البنوك الإسلامية مقارنة بمنافسيها في السوق البنكية (أسعار الفائدة) يجعلها تقبل على استثمارات حقيقة عالية المخاطر (بافتراض العلاقة الطردية النظرية بين العائد و المخاطرة) مما يجعل المستثمرين المتحفظين يعرضون عن توظيف أموالهم في البنك الإسلامي نظرا لارتفاع المخاطرة فيه. كما أن البنوك الإسلامية مجبرة على مواجهة المؤسسات الاقتصادية والتجارية فيما تعلق بتجميع المدخرات ورؤوس الأموال لتوظيفها في أصول لتعظيم العائد، بسبب المخاطر التي تنضوي عليها ودائع البنك الإسلامي وهو يمنح ميزة تنافسية للمؤسسات المنافسة من البنوك التجارية التي تعوض الودائع بأسعار فائدة مضمونة. من جهة أخرى، فإن البنوك الإسلامية و نظرا للخصوصية التي تتميز بها فإنها تعاني من ارتفاع تكاليف الأصول المتخصصة، إذ أن هذه الأصول تشكل عائقا كبيرا في وجه خروج هذه البنوك من السوق في حالة وجود خيار إعلان الإفلاس، و بالتالي فهي مطالبة باسترجاع قيمتها أثناء مزاولتها لنشاطها ما يفرض عليها الاستثمار في توظيفات عالية المخاطر للتمكن من تغطية تكاليفها (15).

إن تعدد المخاطر الناجم عن هذه التحديات يحتم على البنوك الإسلامية ضرورة تنويع استثماراتها، والتحوط من المخاطر عبر تكوين مخصصات مرتفعة الأحجام تساهم في مواجهة المخاطر المرتفعة من جهة، وتدني من قدرة البنك الائتمانية و قدرته على الاستثمار من جهة أخرى (16).

كذلك فإن هذه التحديات التي تقف في وجه مزاوله البنوك الإسلامية لنشاطها في بيئة جد معقدة و شديدة التنافسية، تجعل منها مؤسسات مالية ذات طابع خاص عالي المخاطرة، تتمتع بوضع تنافسي خاص يميزه وضع احتكار القلة للعمل المصرفي الإسلامي، مما يحتم على البنوك الإسلامية إدارة عملياتها و أصولها و مخاطرها بحذر شديد توافق فيه ما بين الاستفادة من مزايا الاحتكار (رفع أسعار المنتجات التمويلية وتعظيم الأرباح) وتفادي فقدان العملاء نظرا لاستهداف عوائد مرتفعة الناجم عن ارتفاع المخاطرة.

ثالثا: واقع التمويل الإسلامي وآليات تفعيله في الجزائر

عرفت الجزائر التمويل الإسلامي مطلع سنة 1991، بعد منح بنك الجزائر الاعتماد لمجموعة 'دالة البركة السعودية' ترخيصا بإقامة بنك تابع لها بالجزائر، سمّي بنك البركة الجزائري وقد أعلن البنك صراحة على لسان رئيس مجموعة دالة البركة، أن البنك سيتوجه نحو طرح بدائل تمويلية حديثة في السوق البنكية الجزائرية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. مثل بنك البركة الجزائري التمويل المصرفي الإسلامي طيلة الفترة الممتدة من 1991 إلى 2004، أين قدّم بنك السلام الإسلامي طلبا لبنك الجزائر من أجل الحصول على اعتماد مزاوله النشاط المصرفي التجاري مطلع العام 2003، وتحصل عليه بعد استيفاء الشروط المتعلقة بالحدود الدنيا لرأس المال والشروط التشغيلية من يد عاملة ووكالات تلبّي الحد الأدنى لمزاوله العمل البنكي بالجزائر. واستمر الاحتكار الثنائي للتمويل الإسلامي من قبل بنكي البركة الجزائري والسلام إلى اليوم، بنفس الصيغ التمويلية تقريبا وباستراتيجيات توسعية متقاربة للغاية.

سنحاول فيما يلي تحليل توسع هذين البنكين، من حيث الحصة السوقية وتنوع الخدمات المقدمة، والربحية ودرجة المخاطرة للوقوف على واقع التمويل الإسلامي بالجزائر خلال الفترة 2004-2017.

1. تحليل الحصة السوقية لبنك البركة الجزائري وبنك السلام:

فيما يرد سنأتي على دراسة سلوك حجم الأصول المصرفية لبنكي السلام والبركة الجزائري للوقوف على مدى تطورها وكذا تطور حصتها في السوق البنكية الجزائرية خلال الفترة 2004-2016. الجدول الموالي يخلص المعطيات المتعلقة بالأصول البنكية للمصارف الإسلامية خلال الفترة المذكورة. الجدول رقم (01): تطور الأصول المصرفية والحصص السوقية للتمويل الإسلامي في الجزائر الوحدة: مليون دج

السنوات	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
حجم الأصول المصرفية	40125	51249	53261	50129	54168	57198	81250
نسبة الحصة السوقية إلى الأصول الإجمالية	%1.71	%1.47	%1.58	%1.87	%2.23	%2.41	%2.34
السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
حجم الأصول المصرفية	90325	101325	142100	131521	165102	158659	171526
نسبة الحصة السوقية إلى الأصول الإجمالية	%2.51	%2.76	%3.29	%3.04	%3.43	%3.12	%3.24

المصدر: إعداد الباحثين اعتمادا على التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2018 وميزانيات بنكي البركة الجزائري والسلام. نلاحظ من بيانات الجدول أعلاه أن الأصول المصرفية للتمويل الإسلامي سلكت سلوكا تصاعديا مضطربا، تخللته تراجعات بسيطة خلال سنوات 2007، 2014 و 2016، ومرد ذلك هو الوضعية المالية الكلية للاقتصاد الجزائري، خصوصا ما تعلق منها بوضعية رصيد بنك الجزائر من احتياطات العملة الأجنبية وقيمة الدينار الجزائري. أما بالنسبة للحصص السوقية التي حازها التمويل الإسلامي في الجزائر خلال فترة الدراسة، فإنها لم تتعد 3.5% من حجم الأصول المصرفية الإجمالية في الجزائر، بالرغم من تسجيلها لارتفاعات متوالية طيلة فترة المشاهدة.

هذا وقد سجلت نسب الحصص السوقية نفس سلوك الأصول المصرفية للتمويل الإسلامي في العموم، مع نسب نمو أعلى في الحصص السوقية وهو ما يدل على أن البنوك الإسلامية في الجزائر سجلت كفاءة أعلى من نظيراتها التجارية في استقطاب العملاء وتعزيز أصولها التمويلية. مع ذلك، يمكن القول بأن البنوك الإسلامية في الجزائر اقتصر على تمويل العمليات التجارية متوسطة المدى، عبر تقنيات المراجعة والإجارة، مهمة بذلك عنصر التنوع من جهة ومركزة على تدنية المخاطر إلى الحد الأدنى الممكن بالنظر إلى أن ودائعها استثمارية، وأن أية مخاطرة من شأنها التأثير سلبا على استقطاب ودائع جديدة مستقبلا (17).

2. تحليل ربحية التمويل الإسلامي في الجزائر:

لتحليل ربحية مؤسسات التمويل الإسلامي في الجزائر اعتمدنا بيانات بنك البركة الجزائري وبنك السلام خلال الفترة 2004-2017، أين قمنا بتحليل سلوك مؤشري العائد على حقوق الملكية (النتيجة المالية) والعائد على الأصول (منفعة الأصول) خلال هذه الفترة، محاولين ربط التذبذبات التي شهدتها هذان المؤشران بالأسباب المنطقية في حدوثها. يبين الجدول الموالي النتائج المتوصل إليها والمحسوبة باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS21.0.

الجدول رقم (02): سلوك العائد على حقوق الملكية والعائد على الأصول خلال الفترة 2004-2017 الوحدة: نسبة مئوية

السنوات	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
العائد على حقوق	17.24	16.95	21.03	24.57	23.12	30.12	27.12

الملكبة							
العائد على الأصول	3.68	7.52	4.59	3.97	5.87	4.98	5.87
السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
العائد على حقوق الملكية	25.13	26.03	24.99	21.92	20.87	27.67	24.69
العائد على الأصول	6.12	4.68	5.84	4.88	6.02	4.74	5.68

المصدر: إعداد الباحثين اعتمادا على:

- قرشي محمد جموعي، قياس أداء البنوك الجزائرية، مجلة الباحث، عدد 03، جامعة ورقلة، 2005، ص 87.

- سحنون عقبة، مرجع سابق، ص 242.

- التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري 2018.

- تقرير بنك السلام للسداسي الأول 2017.

الملاحظ من البيانات المدرجة في الجدول أعلاه، أن العائد على حقوق الملكية كما هو الشأن بالنسبة للعائد على الأصول كانا أعلى من متوسط السوق البنكية في الجزائر طيلة فترة الدراسة ()، كما يلاحظ أن المؤشرين شهدا تذبذبات مضطربة غير واضحة الاتجاه، بالرغم من كونها جيدة مقارنة بما حققته البنوك التجارية في الجزائر خلال نفس فترة الدراسة. وبتحليل الارتباط بين المؤشرين، والذي يقيس حجم مضاعف حق الملكية (مقلوب الرافعة المالية الإجمالية) وجدنا أن كل انخفاض تقريبا في العائد على الأصول (الذي يسببه ارتفاع الأصول دون زيادة في العوائد الصافية) يسبب زيادة العائد على حقوق الملكية، ويمكن تفسير ذلك بأن كل زيادة في حجم الأصول (مع بقاء حجم العوائد الصافية مستقرا نسبيا) تؤدي إلى ارتفاع في مضاعف حق الملكية (أي زيادة الرافعة المالية) والذي يسبب بدوره الاستفادة من الأثر الإيجابي للرافعة المالية. أما على صعيد موازنة مؤسستي التمويل الإسلامي (بنك السلام وبنك البركة الجزائري)، فإن زيادة الأصول دون زيادة في العوائد الصافية يقود إلى الاستنتاج بأن الأصول المختارة لتوظيف رؤوس الأموال من قبل المؤسستين غير جيدة، من جهة أخرى فإن هذا سيؤثر على إمكانية تراكم رأس المال وزيادته مستقبلا، وهو ما يقود إلى ارتفاع العائد على حقوق الملكية بسبب الرافعة المالية وليس بسبب جودة الأصول، وهو ما قد يضعف المركز المالي مستقبلا للمؤسستين على المدى المتوسط والطويل.

3. تحليل المخاطرة في مؤسسات التمويل الإسلامي في الجزائر:

في هذه الجزئية من ورقة البحث، سنركز على تحليل المخاطر التي تتكشف عليها مؤسسات التمويل الإسلامي في الجزائر (بنك البركة الجزائري وبنك السلام) من خلال تحليل سلوك مخصصات تغطية مخاطر الائتمان التي تعتمد عليها كلتا المؤسستين خلال الفترة 2004-2017.

الجدول رقم (03): تحليل مخصصات مخاطر الائتمان في مؤسسات التمويل الإسلامي في الجزائر
الوحدة: مليون دج

السنوات	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
حجم المخصصات	4976	8405	7617	10426	11483	9094	19580
النسبة إلى حجم الأصول	%12.4	%16.4	%14.3	%20.8	%21.2	%15.9	%24.1
السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
حجم المخصصات	18877	31208	40498	29066	57125	50136	57804
النسبة إلى حجم الأصول	%20.9	%30.8	%28.5	%22.1	%34.6	%31.6	%33.7

المصدر: إعداد الباحثين اعتمادا على:

- التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري 2018.

- التقرير نصف السنوي لبنك السلام، السداسي الثاني 2017.

يتبين من الجدول أعلاه أنه بالرغم من التذبذبات التي شهدتها مخصصات مواجهة مخاطر الائتمان في مؤسسات التمويل الإسلامي بالجزائر، إلا أنه غلب عليها الاتجاه التصاعدي مع بعض الانخفاضات العرضية، وقد تم التأكد من ذلك باستخدام معامل الارتباط لبيرسون باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS 21.0 عند مستوى معنوية 95%. ويمكن السبب الرئيسي وراء الاتجاه التصاعدي لحجم المخصصات إلى ارتفاع المخاطر الائتمانية بسبب تراجع قيمة الدينار الجزائري وهو ما يؤثر سلبا حسب استشراف بنك البركة الجزائري خاصة على الملاءة المالية للعملاء، ويدفع به إلى الرفع من مخصصات استرجاع مستحقاته من المدينين.

بالنظر إلى نسب حجم هذه المخصصات مقارنة بالحجم الإجمالي للأصول، نجدها سلكت نفس سلوك حجم المخصصات، بحيث كانت الزيادة في حجم المخصصات أكبر من الزيادة في حجم الأصول وهو ما دفع البنكين لرفع المخصصات من سنة لأخرى. هذا وقد اعتبرت مؤسسات التمويل الإسلامي أكثر خطورة من بقية البنوك والمؤسسات المالية خلال النصف الثاني من فترة الدراسة، ويمكن إرجاع ذلك إلى طبيعة الودائع الاستثمارية التي يشترط فيها أن تكون مقابلاتها أعلى من أسعار فائدة الإيداع لاستقطاب رؤوس الأموال، وهو الشيء الذي يقود إلى ضرورة التوظيف في استثمارات أعلى خطورة استهدافا لعوائد أعلى، وما يعزز هذا الرأي هو أن بنوك التمويل الإسلامي تقتصر أكثر في نشاطاتها على صيغتي المربحة والإجارة تفاديا لرفع المخاطرة إلى مستويات أعلى.

4. آليات تفعيل التمويل الإسلامي في الجزائر:

فيما يلي سنحاول أن نستعرض بعض العناصر التي تناولتها دراسات مختلفة أكاديمية وميدانية، لتعزيز مكانة التمويل الإسلامي في الاقتصاد الجزائري، وجعله بديلا تمويليا حقيقيا قادرا على خدمة الاستثمارات وتلبية احتياجات المشاريع التنموية في الجزائر.

- ضرورة التشريع للعمل المصرفي الإسلامي: تبنت التعديلات التي طالت قانون النقد والقرض سنتي 2017 و 2018 تاليا، مجموعة من الإجراءات المتعلقة بالسياسة النقدية والتمويل التشاركي، غير أنها لم تتطرق بتاتا إلى وضع أرضية قانونية تخص المصارف الإسلامية خصوصا والتمويل الإسلامية بصورة أعم، لا من حيث الآليات ولا التمويلية ولا من حيث كفاءات المؤسسات المالية الإسلامية ولا حتى من حيث إدارة هذه المؤسسات والرقابة عليها.

- تكريس القواعد التنافسية في السوق البنكية: يجب على السلطات النقدية أن تأخذ بعين الاعتبار أن مؤسسات التمويل الإسلامي القائمة في الجزائر تتمتع بوضعية احتكارية شبه مطلقة خصوصا فيما يتعلق بنوعية الخدمات المقدمة، وإن استمر الوضع على ما هو عليه فهذا سيكون عائقا في وجه مؤسسات وبنوك إسلامية جديدة لولوج السوق البنكية في الجزائر، نظرا لتراكم رأس المال والخبرة وقاعدة العملاء التي ينفرد بها كل من بنك البركة الجزائري وبدرجة أقل بنك السلام. وعلى ذلك يجب على السلطات النقدية في الجزائر التفكير في خلق التنافسية البنكية بين مؤسسات التمويل الإسلامي والمؤسسات المصرفية والمالية عموما، لاستقطاب بنوك ومؤسسات مالية جديدة قد تضم بينها مصارفا إسلامية.

- ضرورة تنظيم علاقة مؤسسات التمويل الإسلامي بالسلطة النقدية: وهنا تجب مراعاة خصوصية المعاملات المالية التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية، ضمانا لكفاءتها من جهة، و تعزيزا لتوجه السياسة النقدية والتنظيم الاحترازي من جهة أخرى.

- الحرص على ترقية التكوين في علوم المالية الإسلامية: عبر إعداد الدورات التدريبية لفائدة طلبة الجامعات وممارسي المهن المصرفية، خصوصا في ظل الإقبال المتزايد للمتعاملين على منتجات التمويل الإسلامي، تقليدية كانت أو مشتقة.

- تسهيل عمليات الاندماج المصرفي والتحالف بين المؤسسات المالية: مع مراعاة عدم الإخلال بالقواعد الأساسية للمنافسة البنكية وعدم التأثير سلبا على آليات السوق البنكية الجزائرية.

خلاصة:

تناولت ورقتنا البحثية أهم أدبيات التمويل الإسلامي وأهم مبادئه وصيغ تطبيقه العملية، بحيث حاولنا الوقوف على واقع التجربة الجزائرية في هذا الصدد خلال الفترة الممتدة من سنة 2004 إلى غاية سنة 2017 بالاعتماد على تحليل معطيات مؤسسات التمويل الإسلامي المعتمدة بالجزائر وهي بنك البركة الجزائري وكذا بنك السلام.

- من أهم النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة في شقيها النظري والتطبيقي ما يلي:
- وجود بدائل تمويلية متعددة بالنسبة للتمويل الإسلامي من الناحية التنظيرية، غير أن ما هو مطبق عمليا لا يعد الاعتماد على صيغتي المرابحة والإجارة المنتهية بالتملك، تجنباً للمخاطر التي يمكن أن تتضمنها الصيغ التمويلية الأخرى.
 - تنامي الحصص السوقية للمؤسسات المالية الإسلامية بالجزائر منذ اعتمادها إلى اليوم، بسبب التمتع بالوضع الاحتكاري المطلقة من جهة، وخصوصية المتعاملين الاقتصاديين مع هاتين المؤسستين من جهة أخرى.
 - اتسمت ربحية مؤسسات التمويل الإسلامي بالارتفاع النسبي بالمقارنة مع متوسطات الربحية في السوق البنكية ومع البنوك العمومية المهيمنة على النشاط المصرفي في الجزائر، وتبين أن السبب الرئيسي في ذلك هو الوضعية الاحتكارية لهاتين المؤسستين.
 - تميزت مؤسسات التمويل الإسلامي في الجزائر بالارتفاع النسبي للمخاطر، بسبب طبيعة نشاطها المعتمد على الودائع الاستثمارية، وكنتيجة لذلك عمدت هاتئ المؤسسات إلى الرفع في مخصصات المخاطر الائتمانية، خصوصا في ظل انخفاض قيمة العملة المحلية والعسر المحتمل لدى مديني البنكين المعنيين.
 - اقترحت عديد الدراسات الميدانية والأكاديمية جملة من الإجراءات التي من شأنها تعزيز مكانة التمويل الإسلامي في الجزائر وتفعيل دوره كبديل تمويلي للمشاريع التنموية والاستثمار عموما، دار مجملها حول التكوين وضرورة التشريع للمالية الإسلامية ووضع قواعد تنافسية حقيقية تتيح جلب المزيد من مؤسسات التمويل الإسلامي إلى السوق البنكية في الجزائر.

الاحالات والمراجع:

- 1- إبراهيم فاضل الدبوي، الاقتصاد الإسلامي دراسة وتطبيق، دار المناهج ، ط1، عمان ، 2008.
- 2- ارشيد محمود، الشامل في المعاملات وعمليات المصارف الإسلامية، الأردن، دار النفائس، 2001.
- 3- حسن أيوب، فقه المعاملات المالية في الإسلام، دار السلام، ط1، مصر، 2003.
- 4- خالد بن عبد الله الحافي، الإجارة المنتهية بالتملك في الفقه الإسلامي، ط2، 1421 هـ .
- 5- سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصيرة الأجل للبنوك الإسلامية، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، الطبعة الأولى، 2002.
- 6- فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، ط1، دار جدارا للكتاب العربي، الأردن، 2006.
- 7- محمد سعد أنور، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ، مصر ، 2005.
- 8- محمد صبري هارون، أحكام الأسواق المالية (الأسهم والسندات)، دار النفائس، ط1، الأردن 1999.
- 9- محمد محمود العجلوني، المصارف الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة عمان، الطبعة الأولى، 2008.
- 10- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، دار المسيرة، عمان، 2007 .
- 11- نبيل خليل طه سمور، سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2007.
- 12- نعيم نمر داوود، البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية، الأردن، 2012.
- 13- وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر، دمشق، سورية، ط1، 1423هـ/ 2002 م.
- 14 - Umer Chapra. « The major modes of Islamic finance », a papier, prepared for presentation at the 6 the intensive orientation course on « Islamic Economics, Banking and Finance » held at the Islamic foundation, UK, Leicester, 17 the -21st September 1998, p18.
- 15- عزوز بن علي و كريمة محرق "دور المالية الإسلامية في الحد من أزمات النظام المالي الدولي – حالة مجموعة البركة" مداخلة مقدمة في أشغال الملتقى الدولي الأول حول 'أزمة النظام المالي الدولي وبديل البنوك الإسلامية' المنعقد أيام 11-12-13 نوفمبر 2013 جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة.

16- Aymen Baha eddine et Mohamed Bentounsi « la crise budgétaire en algérie, quels alternatifs pour en sortir » article publié à la revue de l'économie industrielle, n° 92, Paris, 2011, p153.

17- عقبة سحنون "استراتيجيات البنوك الإسلامية في مواجهة مخاطر السوق" مداخلة مقدمة في أشغال الملتقى الوطني الأول حول البنوك الإسلامية، يومي 03/02 ديسمبر 2015، جامعة عبد الحميد مهري- قسنطينة.